

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الخدمات الإنسانية بالرميضة
تصريح رقم ١٣٣٨

لائحة حفظ الوثائق والمكاتب والسجلات الخاصة

جمعية الخدمات الإنسانية بالرميضة

المملكة العربية السعودية
جمعية الخدمات الإنسانية بالرميضة
تصريح رقم ١٣٣٨

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها لخصوص إدارة حفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.



النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذيين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية، وتشمل الآتي:

اللائحة الأساسية للجمعية وأى لوائح نظامية أخرى

سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه

سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) وبين فيه تاريخ النتهاء والسبب

سجل اجتماعات الجمعية العمومية

سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة

السجلات المالية والبنكية والعقود

سجل الممتلكات والأصول

ملفات لحفظ كافة الفواتير والإتصالات

سجل المكاتب والرسائل

سجل الزيارات

سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.

الاحتفاظ بـ الوثائق

يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها إلى التصنيفات التالية:

حفظ دائم

حفظ لمدة ٤ سنوات

حفظ لمدة ١٠ سنوات

يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.

المملكة العربية السعودية

جمعية الخدمة المدنية بالمملكة

تصريح رقم ١٣٨٥٥٣٢ لـ جمعية حفاظة البيئة
التيrian أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوصير المساحات وسرعة استعادة البيئة

يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصالحة أو السحابية أو ما شابهها

يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلّق بمكان الأرشيف ومهنته ونظامه.

يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منتظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة فقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.

يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوضع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.

بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرة بالبيئة وتتضمن إتلاف كامل للوثائق.

تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضرا رسميا ويتم الاحتفاظ به في الأرشيف مع عمل نسخ للمؤولين المعنيين

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
جمعية الخدمات الإنسانية بالرميضة
تصريح رقم ١٣٣٨

تم الاطلاع

أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	المنصب	التوقيع
أحمد بن مشني الزهراني	رئيس الجمعية	
إبراهيم بن صالح الزهراني	نائب الرئيس	
عبدالله بن سلطان الزهراني	المشرف المالي	
طفاف بن إبراهيم الزهراني	عضو	
إبراهيم بن أحمد الزهراني	عضو	
مشعل صالح السويدى	المدير التنفيذي	
فارس مسعود الزهراني	المحاسب المالي	